

قرار رقم 01/2023  
لرئيس مجلس جماعة مسکالة بشأن تنظيم مباراة التوظيف  
في درجة تقنيين من الدرجة الثالثة

إن رئيس جماعة مسکالة

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 ( 24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتنميته؛
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 ( 07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 ( 25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 ( 27 سبتمبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتنميته؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 ( 22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات و الامتحانات خاص بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 ( 7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 ( 25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنميته؛
- بناء على المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 9 رمضان 1435 ( 7 يوليو 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 ( 30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 ( 19 أغسطس 1964 ) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 ( 29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظرياً لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط استفادة مكفولى الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقمان العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية و إجراءات الإعلان عنها،
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 ( 10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.07 صادر في 29 من شوال 1426 ( 2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر بتاريخ 04 ربيع الأول 1439 ( 23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 ( 05 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتنميته بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020؛
- بناء على دوريات وزير الداخلية رقم D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7826 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة،
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16/2020 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف و امتحانات الكفاءة المهنية .

يقرر ما يلى:

**المادة الأولى:** تنظم جماعة مسکالہ يوم **16 جويلیوز 2023** على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الإعدادية محمود درويش بجماعة مسکالہ ، مبارأة للتوظيف وفق الجدول التالي:

عدد المناصب	التخصص	الدرجة
01	الهندسة المدنية، الأشغال الكبرى	تقى من الدرجة
01	المعلوماتيات، الأنظمة المعلوماتية، تطوير المعلوماتيات، الشبكات، التدبير المعلوماتي	الثالثة

**المادة الثانية:** يشارك فيها المرشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة في فاتح يناير من السنة الجارية ، والحاصلون على دبلوم تقى متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها بقرار لسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012)، المتعلقة بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحددة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تغيره وتتممه.

**المادة الثالثة:** يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصبين (02)، و تخصص نسبة من 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 و الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

**المادة الثالثة:** تشتمل المبارأة على اختبار كتابي واحد و اختبار شفوي أو تطبيقي واحد تطبيقا لمنشور رئيس الحكومة رقم 16/2020، تحدد مذتمها و معاملتهما كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب أو المهام أو الوظائف يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختبارية	ثلاث ساعات 3	3
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	يتمحور حول مواضيع و قضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	ثلاثون دقيقة 30	3

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب خطى للترشيح لاجتياز المبارأة، يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الشخصي ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني؛

✓ نسخة من الدبلوم أو الشهادة المشار إليه أعلاه، أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقا لمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛

✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

✓ سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة .

✓ نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة). )

✓ شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).

✓ ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الدين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين .

✓ كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء .

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة مسکالہ مقابل وصل بالاستسلام، أو ترسل عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل إلى العنوان التالي : مقر جماعة مسکالہ قيادة مسکالہ و دائرة الحنشان إقليم الصويرة وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم **26 جويلیوز 2023** قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال .

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي :

www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.

